

الصلاة المستقلة بحسب الشرح في الأركان المخصوصة
منقولة وهو ظاهر وكذا اللفظة الصلاة المستعملة بحسب
الغنى في الدعاء هي في المعنى الأصلي وقد خرجت بتغيير في غير
ما وضعت له فلا فائدة لزيادة قيد في اصطلاح الخطاب
لاخراجها مرة ثانية وجوابه في الأصل وعبارته قلنا قيد
في اصطلاح الخطاب التي به قرينة على أن المراد بغير
ما وضعت له غير كل ما وضعت لأن غير ما وضعت له كما
يحمل هذا يحمل غيره فلا يخرج عن الصلاة بالاعتبار
لما يقوله في غير ما وضعت له حتى جاء قوله في اصطلاح
الخطاب فأخرجناه به ولم ندفع أن في اصطلاح الخطاب
هو المخرج بل التي به ما مر وأطلقهم عليه أنه قيد باعتبار
أنه مقيد وتخصيص الترتيب والظرفية مجال أدكيد
الاحتمال مع التعبير بالاسم الموصول ووقوع النكرة
في سياق النفي تأمل وبقي أن المتبادر من العاقل
التعريف اللفظي المعروفة لمعاييرها عند العرف الخاص
مأقوالها من الاصطلاح اتفاق طائفة على أمر معلوم فيما
بينهم كما اصطلاح المنطقي والنحوي والمفوي هنا في
البيان فتح القديان يكون مخصوصا بأهل مع أنهم
جعلوه عاما شاملا لاصطلاح أهل الشرع واصطلاح أهل
الفقه والعرف العام أيضا كالدراية الموقوفة على الأوامر
الأربع إذا استعملت ورواها في الأثرين وليس هذا شأن

التعريف

التعريف لعدم تقييده باصطلاح وجوابه لا نسلم
التخصيص باصطلاح عن كل اصطلاح لأن ذلك اصطلاح
أهل الميزان واصطلاح الأدباء الشامل للمبانيين
أعم من ذلك ولين نسلم فإضافة اصطلاح الخطاب
قرينة واضحة على إرادة ما هو أعم لأن الخطاب
لا يخص طائفة بعينها **قوله** والحق الخ الوجه
في كونه حقا أنه يصدق على استعمال المفوي الصلاة
في الدعاء وكذا استعمال الشرعي الصلاة في الأركان
المخصوصة أنه ليس بملاحظة علاقة وعبر بالحق
تقريباً بالمعنى بلطف الحق إشارة إلى أن ما ذكره
جواباً عن إسقاط المقص قيد في اصطلاح الخطاب
ليس بحق والذي ذكره هو أن المقص راعي قيد الحسنية
المستفردة في التعريف أي فكأنه قال الجواز المفرد
كلمة مستعملة في معنى غير ما وضعت له من حيث
أن ذلك المعنى غير ما هي موضوعه له واستعمال
المفوي الصلاة في الدعاء وكذا استعمال الشرعي الصلاة
في الأركان المخصوصة ليس من حيث أنها غير ما هي
موضوعه له بل من حيث أنها عين ما هي موضوعه
له عنده وإنما لم يكن حقا لما ذكره العلامة من المسند
والسند من أنه لو كان المحرر قيد الحسنية كصحة في
التعريف لأن الأصل في القيد ذكرها على أنه لا يصح

Copyrighted by University